مجلة تكريت للعلوم السياسية

اسم المقال: التحول من النظام البرلماني الى النظام الرئاسي في العراق
اسم الكاتب: م.د. سيناء علي محمود
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/7925
تاريخ الاسترداد: 2026/11/02 11:39 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة تكريت للعلوم السياسية جامعة تكريت ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

: https://doi.org/10.25130/tjfps.v2i35.333

TJFPS

ISSUE 35

IRAQI Academic Scientific Journals

العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

ISSN: 2663-9203 (Electronic)
ISSN: 2312-6639 (print)

Contents lists available at:
http://tjfps.tu.edu.iq/index.php/poiltic

Tikrit Journal For Political Science

Tikrit Journal For Political Science
SINCE 2014

التحول من النظام البرلماني الى الرئاسي في العراق

" The transition from a parliamentary system to a presidential in Iraq "

Dr.Senaa Ali Mahmood [a]
Al-Nahrain University\College of Political Sciences [a]

م.د.سيناء علي محمود*
جامعة النهرين \ كلية العلوم السياسية

A r t i c l e i n f o.

Article history:
- Received 07 Mar.2024
-Received in revised form 15 Mar .2024
- Final Proofreading 30 Mar. 2024
- Accepted 29 Apr. 2024
- Available online:30. Jun. 2024

Keywords:
- parliamentary system
- presidential system
- consociational democracy
- obstacles.

©2024. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

Abstract: The relationship between authorities in Iraq has witnessed significant overlap and intertwining of roles, causing confusion and weakening the political process. This led to various political and economic crises. The consociational democracy and its mechanisms were adopted to prevent the exclusion of others, yet they faced challenges that reflected on Iraqi society and its political system, hindering its effectiveness. Consequently, the presidential system was proposed as a solution to the crisis and to achieve political stability but encountered obstacles hindering its implementation. Although the presidential system represents a successful governance model in countries with mature democratic experiences characterized by high levels of maturity and political awareness, its success depends on the availability of its prerequisites and environment. Success cannot be guaranteed for any political system if its requirements and environment are lacking. The parliamentary system, capable of representing the diverse and conflicting interests of society, is deemed more appropriate for such societies, facilitating the reconciliation of interests and resolving conflicts in a proper manner.The Iraqi political system remains conducive to work and stability, and the solution lies not in changing it but in addressing its internal issues. This includes amending constitutional provisions that disrupt the balance of power, avoiding unconstitutional methods in governance and opposition roles, and creating a new electoral system that ensures broad representation of the

* **Corresponding Author:** Dr.Seenaa Ali Mahmood،**E-Mail:** Sinai.ail@nahrainuniv.edu.iq،**Tel:** xxx ، Al-Nahrain University\College of Political Sciences

people. Building trust between political and social forces will strengthen societal bonds, leading to the achievement of citizenship and national unity. These are essential components for success, supporting political and social stability, and revitalizing the existing system to serve the desired objectives.

معلومات البحث :

تواريخ البحث:

- الاستلام: 07 اذار 2024
- الاستلام بعد التنقيح 15 أذار 2024
- التدقيق اللغوي 30 أذار 2024
- القبول: 29 نيسان 2024
- النشر المباشر: 30 حزيران 2024

الكلمات المفتاحية :

- النظام البرلماني
- النظام الرئاسي
- الديمقراطية التوافقية
- معوقات

الخلاصة: شهدت العلاقة بين السلطات في العراق حالة من التداخل الكبيروالتشابك في الادوار بالشكل الذي اربك عملها مما انتج حالة من الضعف الذي اصاب العملية السياسية والوقوع بالعديد من الازمات ذات الطابع السياسي والاقتصادي،كما قادت الديمقراطية التوافقية والياتها التي اقتضت المصلحة لتبنيها من اجل عدم اقصاء الاخرين الى عدد من الاشكاليات السياسية والتي انعكست بطبيعة الحال على واقع المجتمع العراقي وعلى طبيعة وبنية النظام السياسي العراقي مشكلة بذالك اهم المعوقات امام فاعليته وهذا بدوره ادى الى طرح نموذج النظام الرئاسي كحل للخروج من الازمة وتحقيق الاستقرار السياسي والذي اصطدم بعدد من المعوقات التي حالت دون تطبيقه .وان كان النظام الرئاسي يمثل اسلوب حكم ناجح في البلدان ذات التجربة الديمقراطية المتكاملة التي يتمثل فيها مستوى عالي من النضوج والوعي السياسي فلا يمكن تطبيقه ولايكتب له النجاح اذا ما توفرت مقوماته ومستلزماته وبيئته ،ويمثل النظام البرلماني الحكم الانسب للمجتمعات المتنوعة والقادرعلى التعبير عن المصالح المتعددة المتباينة للمجتمع وتوفير الاطار المناسب الذي يضمن هذه المصالح ويعمل للتوفيق فيما بينها ويتجاوز تناقضاتها وحلها بطريقة سليمة،فالنظام السياسي العراقي مازال مهيأ للعمل والاستقرار والحل لايكمن بتغييره بل بالوقوف على مشكلاته واحداث تغييرات بداخله والمتمثلة بتعديل المواد الدستوية التي اخلت بتوازن السلطات بما يؤمن التوازن والتعاون والرقابة بينهما والابتعاد عن الاساليب الغير دستورية في تولي وادارة السلطة وتفعيل دور المعارضة السياسية وايجاد نظاما انتخابيا جديدا يؤمن التمثيل الواسع للشعب والذي سيقود بدوره للاغلبية السياسية وبناء الثقة بين القوى السياسية والاجتماعية والتي من شأنها توطيد اواصر العلاقات بين ابناء المجتمع بمايؤمن تحقيق المواطنة والوحدة الوطنية التي تمثل بمجموعها ممكنات نجاح تسهم بدعم الاستقرار السياسي والاجتماعي و اعادة فاعلية النظام القائم بما يخدم الاهداف المرجوة.

المقدمة:

إن للأنظمة السياسية ثلاث صور استناداً لمبدأ الفصل بين السلطات ، فأذا كان الفصل نسبياً ومرناً ويبنى على اساس التعاون والتوازن بين السلطات سمي النظام برلمانيا ،اما اذا كان الفصل بين السلطات شبه مطلق يكون رئاسياً، و اذا كان هناك تركيز للسلطة في يد البرلمان يسمى نظاما مجلسيا "حكومة الجمعية"، مع وجود نوع اخر من الانظمة السياسية وهو الذي يأخذ عن مظاهر كل من النظامين الرئاسي والبرلماني ويسمى النظام المختلط.وقد حقق النظام البرلماني نجاحا كبيرافي التطبيق في انكلترا وذلك بعد تطورات سياسية ودستورية عبر وقت طويل ثبتت من خلاله المبادىء الاساسية لقيام هذا النظام والمتمثلة بثنائية السلطة التنفيذية والفصل المرن بين السلطات القائمة على التوازن والرقابة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية الامر الذي جعل الكثير من الدول تعتمد هذا النظام ومنها العراق طبقا لدستوره الدائم لعام 2005م، الا ان الصياغة الدستورية لبعض مواده والمتعلقة بطبيعة العلاقة بين السلطتين لاتنسجم وطبيعة قواعد النظام البرلماني التقليدي بدوره ادى الخلل بين السلطات الى جانب الممارسة السياسية التي اعتمدت مبدأ التوافق ونظام المحاصصة في المؤسسات كافة الى تلكؤ عمل النظام واخفاقه في مواجهة الازمات التي تعرض لها مما ادى الى تزايد الدعوات للتخلي عنه واستبداله بالنظام الرئاسي.

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في معرفة طبية النظام البرلماني في العراق بعدعام 2005م واسباب الأزمات المتكررة التي واجهته، منها مايتعلق بشكل النظام المعتمد ومنها مايكمن في جوهر النظام اي السلطة وكيفية ادارتها ،فضلا عن التعرف على طبيعة النظام السياسي الملائم لمعطيات الواقع العراقي وكيفية معالجة مكامن الخلل فيه.

إشكالية البحث : تعثرت مسيرة النظام السياسي في العرق بعد عام 2003م ممادى الى ازدياد المطالبات والدعوات بالانتقال الى النموذج الرئاسي،فماهي طبيعة النظام السياسي العراقي ؟

ا–وماهي الاسباب التي ابعدت النظام البرلماني في العراق عن اصوله وقواعده التقليدية ؟

ب–وهل يمكن تطبيق النموذج الرئاسي ؟

ج–ماهي طبيعة النظام السياسي الذي يلائم معطيات الواقع العراقي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية؟

فرضية البحث :اذا ما عجز نظام سياسي معين عن مواجهة ازماته وتحقيق الاستقرارالسياسي،فان التحول السياسي يمثل حلا طبيعيا لخروجه من ازماته ،ان توفرت امكانياته ومقوماته.

مناهج البحث : من اجل البحث في طبيعة النظام السياسي الملائم للواقع العراقي ،اعتمدت الدراسة على منهج التحليل النظمي، والمنهج الوصفي والمقارن.

هيكلية البحث : انتظمت الدراسة في مبحثين ،الاول بعنوان طبيعة النظامين البرلماني الرئاسي تناول المطلب الاول طبيعة النظام البرلماني ،وتناول الثاني النظام الرئاسي.

وجاءالمبحث الثاني بعنوان التحول الى النظام الرئاسي وقد تناول طبيعة النظام السياسي العراقي وفق دستور 2005م في مطلبه الاول،وفي الثاني معوقات التحول الى النظام الرئاسي.

المبحث الاول :طبيعة النظامين البرلماني والرئاسي

يعد النظام السياسي المنظم مطلبا عاما تستوجبها الحياة البشرية،اذ ان الغرض من وجوده تحقيق الفائدة لجميع الافراد القانطين في اقليم الدولة من خلال تولي الوظائف التي تخدم الجماعة ،ولقد كانت تلك الوظائف في غاية البساطة في بدايتها ثم اخذت بالتوسع واصبحت تتطور مع الانظمة السياسية في كافة البلدان بغض النظر عن شكل نظامها السياسي المتبع فيهاالامر الذي يعني اختلاف طبيعة السلطة الحاكمة واليات اختيار الحكام بحسب اختلاف النظام السياسي المعمول به في الدولة،وللانظمة السياسية ثلاث صور استنادا للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية فأذا كان التفوق لصالح السلطة التنفيذية سمي النظام رئاسيا اما اذا كان تركيز السلطة بيدالبرلمان سمي مجلسيا واذاكانت العلاقة بين السلطتين قائمة على اساس التعاون والتوازن سمي النظام برلمانيا (التعاون، توازن، رقابة بين السلطتين)، كما ويوجد نوع اخر من الانظمة السياسية وهو الذي يأخذ من مظاهر النظامين البرلماني والرئاسي ويسمى بالنظام المختلط.وسنتناول في هذا المبحث طبيعة كل من النظام السياسي البرلماني والرئاسي فقط لما له من علاقة بموضوع الدراسة.

المطلب الأول: طبيعة النظام البرلماني

لم ينشأ النظام البرلماني نتيجة قواعد دستورية مدونة ولم يكن تعبيرا عن نظرية سياسية معينة وانما نتيجة تطور تاريخي طويل واستجابة لمتطلبات الواقع وتعتبر بريطانيا مهد النظام البرلماني حيث نشأ واكتملت قواعده واصوله فيها،منها انتقل الى الدول الاخرى مع تباين في التطبيق ولكن يبقى جوهره واحدا مهما تعددت

الاجتهادات في التطبيق[1] ،والنظام البرلماني هو احدى صور الديمقراطية النيابية والتي تقوم على اساس الفصل النسبي والمرن بين السلطات وعلى الاخص السلطتين التشريعية والتنفيذية والذي يجيز وجود تيارات متبادلة ومستمرة من التعاون بينهما ليصل في النهاية الى تشييد ما يسمى بنظرية التوازن بين السلطات[2].وقد اعجبت دول كثيرة بهذا النظام وتبنته في دساتيرها اذ طبق في دول اوربية وغير اوربية على اساس ااانه نظام الحقوق والحريات السياسية الا ان التطبيق كشف عن تباين وتباعد بين النصوص الدستورية والواقع[3].

ويتسم النظام البرلماني بخصائص معينة تميزه عن غيره من النظم السياسية والتي تتلخص بالآتي:

1-وجود نظام برلمان منتخب: أن الدعامة الأساسية للنظام البرلماني هي وجود برلمان منتخب من الشعب الى جانب الحكومة، إلا أن هذا لا يكفي للأقرار بوجود النظام البرلماني فوجود برلمان منتخب من الشعب يُعد ركناً ضرورياً في كلا النظامين الرئاسي وحكومة الجمعية.فلا يمكن وجود نظام نيابي مالم يوجد برلمان منتخب الا ان ما يميز النظام البرلماني هو قيامه على اساس التوازن والتعاون بين البرلمان والحكومة[4].

2-ثنائية السلطة التنفيذية: والمقصود بالثنائية وجود رئيس دولة سواء ملكاً تؤول اليه السلطة عن طريق الوراثة ام رئيس جمهورية تؤول له عن طريق الانتخاب، وتوجد الى جانبه الوزارة (الحكومة). ورئيس الدولة في النظام البرلماني لا يباشر سلطات فعلية وانما اسمية او شرفية ، حيث انتقلت السلطات الى الوزارة "رئيس الوزراء ووزرائه".فرئيس الدولة في النظام البرلماني يملك ولا يحكم، فهو مجرد رمز للبلاد دون سلطات فعلية وبالتالي فهو غير مسؤول سياسياً وفي بعض الاحيان غير مسؤول جنائياً، الا اذا قضى الدستور بغير ذلك[5]. ولعل اهم اختصاص يباشره رئيس الدولة اختياره للشخص الذي يشكل الوزارة "تكليف زعيم حزب الاغلبية في البرلمان لتأليف الوزارة"[6]. اما الوزارة فهي العنصر الرئيسي للسلطة التنفيذية في النظام البرلماني وحجر الزاوية وهي التي تباشر السلطة الفعلية في ادارة شؤون الحكم ورسم السياسة العامة لأدارة الدولة وتنفيذها وكقاعدة عامة لا يتم تشكيلها ولا تبقى في الحكم دون منح البرلمان الثقة لها وتكون مسؤولة امامه

[1] محمد كامل ليلة، النظم السياسية، (القاهرة: دار الفكر العربي ،1961) ص ص671 و672.

[2] ينظر: السيد صبري، مبادئ القانون الدستوري، (القاهرة: مكتبة عبد الله وهبة ،1949) ص ص 200و201.

[3] سليمان الطماوي، مبادئ القانون الدستوري، (القاهرة: دار الفكر العربي،1958)، ص 224.

[4] عصام علي الدبس، النظم السياسية: أسس التنظيم السياسي، (الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع ،2010)، ص48.

[5] عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، (القاهرة: دار المعارف،1961)،ص298.

[6] السيد صبري، مصدر سبق ذكره ص 195.

عن كل الاعمال التي تقوم لها. ووفقاً لمبادئ النظام البرلماني يجب اختيار رئيس الوزارء والوزراء من داخل البرلمان ويكون مجلس الوزراء برئاسة رئيس الوزراء[1].

وتشكل الوزارة وحدة لها كيانها الذاتي وتعمل على تحقيق الانسجام بين اعمال الوزارات المختلفة ويترتب على فكرة الوحدة الموجودة داخل الوزارة نتيجتان ، اولهما: وجود عنصر التجانس بين اعضائها وهذا لا يتحقق الا بين اشخاص يعتنقون مبدأ واحد حيث يقوم رئيس الوزراء بأختيار وزراء وزاراته من قيادات حزبه او من اعضائه من ذوي الميول والافكار السياسية الواحدة.اما النتيجة الثانية ، فهي وجود التضامن داخل الوزارة بمعنى ان يكون الوزراء مسؤولين مسؤولية تضامنية عن القرارات الصادرة عنهم لا سيما تلك التي تتعلق بسياسة الدولة وهذه المسؤولية تؤدي الى استقالة الوزارة بكاملها[2].

3-التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية: كما اسلفنا فأن النظام البرلماني يأخذ بمبدأ الفصل المرن بين السلطات حيث يقوم على اساس التعاون بينهما مع ايجاد نوع من التوازن وذلك من خلال الرقابة المتبادلة ووفق الضوابط التي ينص عليها الدستور.

فبالرغم من ان وظيفة التشريع هي من اختصاص البرلمان الا انه يلاحظ في النظام البرلماني مشاركة السلطة التنفيذية في العملية التشريعية بما يمنحه لها الدستور من حق اقتراع مشروعات القوانين فضلاً عن ذلك السماح بالجمع بين عضوية البرلمان والوزارة، اذ يحضرالوزراء جلسات البرلمان ومن ثم يتاح لهم الاشتراك في مناقشاتهاوالدفاع عن سياسة الحكومة اما الرقابة المتبادلة فابرز مظاهرها هي حق البرلمان سحب الثقة من الحكومة والذي يقابله حق الحكومة في حل البرلمان[3].

4-وجود نظام حزبي صارم:فالوضع السليم للنظام البرلماني يكون في ظل نظام الحزبين والذي يعد في مقدمة العوامل الاساسية لنجاح النظام البرلماني، كونه يعطي نتائج لهذا النظام تتمثل في الاستقرار السياسي والحكومي، كما وتؤدي المعارضة في ظل هذا النظام دورها بشكل واضح ومحدد المعالم بسبب اعتدالها ووضوحها وطبيعة علاقتها بالحزب الحاكم [4].واذا ما تعددت الاحزاب في ظل النظام البرلماني تصعب

[1] المصدر السابق، ص 574.

[2] عصام علي الدبس، مصدر سبق ذكره، ص .171

[3]عبد الغني بسيوني، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، (الإسكندرية: مطابع السعدني،2004)،ص287.

[4] نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، (القاهرة: دارالثقافة للنشر والتوزيع ،1983)، ص560.

امكانية قيام حزب واحد بتشكيل الحكومة لعدم حصوله على الاغلبية البرلمانية، ولهذا تصبح الحكومة ائتلافية مكونة من وزراء ينتمون الى احزاب متعددة لا تتلاءم مع اصول النظام البرلماني والذي ستفقده اولى اسسه الا وهي التضامن، اضافة الى ان الحكومات الحزبية المتعددة تتميز بضعفها وعدم تماسكها وغموض المعارضة وعدم وضوح معالمها "اذاما تلاشت"،فهي ايضا تتألف من عناصر متنافرة فلا تصل الى القوة والانسجام التي تتميز بها المعارضة في ظل الثنائية الحزبية[1].

5-تقدير النظام البرلماني:ان اهم مزايا النظام البرلماني هي، ترسيخ الديمقراطية ومنع الاستبداد ويؤدي الى وحدة السيادة في الدولة والتفاعل الحقيقي بين السلطات التي تعد كل منها مكملة للاخرى[2]في مقابل ذلك يؤدي هذا النظام الى ظاهرة عدم الاستقرار للحكومة في العديد من دول الجنوب كما انه غير فعال في الدول ذات التجربة السياسية الحديثة فهو يحتاج الى وعي وادراك سياسيين عاليين اضافة الى تعمق التجربة الحزبية[3].

المطلب الثاني: طبيعة النظام الرئاسي

تعد الولايات المتحدة الامريكية الدولة الام للنظام الرئاسي حيث نشأ فيها بعد نفاذ الدستور الامريكي لعام 1789ويتميز النظام الرئاسي بخصائص متعددة اتسم بها من خلال تطور النظام السياسي في حقبة زمنية تجاوزت القرنين ولذلك يلاحظ ان الكثير من القواعد والمبادىء الدستورية التي وضعها مشرعوا الدستور قد تبدلت الى حد بعيد الا انه يسجل لمؤسسي النظام السياسي الامريكي اقامتهم سلطة تنفيذية قوية وذلك من خلال حصر مهامها بشخص واحد مع الاقرار بعدم مسؤليته امام البرلمان أوجدوا مركز لرئيس الدولة يباشر من خلاله سلطات فعليةلا اسمية[4]. ويقوم النظام الرئاسي على مجموعة من الخصائص التي يتميز بها عن غيره من الأنظمة السياسية الأخرى وهي:

[1]المصدر السابق، ص 408.

[2] عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع،1999)، ص 14.

[3]عامر عياش، طبيعة النظام البرلماني في دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ، مجلة الحقوق، كلية القانون، الجامعة المستنصرية، العددان(11-12)، (بغداد،2011)،ص 4.

[4]حميد حنون خالد، الوظيفة التنفيذية لرئيس الدولة في النظام الرئاسي، (القاهرة: دار عطوة للطباعة،1981)،ص30.

1-اخذ النظام الرئاسي بمبدأ وحدة السلطة التنفيذية حيث يجمع رئيس الجمهورية المنتخب من قبل الشعب بين رئاسة الدولة والحكومةوهو صاحب القرار في المجال التنفيذي مع الاقرار بعدم مسؤوليته السياسية امام البرلمان[1].

2- الفصل بين السلطات اذ يقوم النظام الرئاسي على اساس الفصل بين السلطات التي سطرها مونتسيكو في كتابه(روح القوانين)،وهي تقوم على قاعدة الاستقلال الوظيفي لكل سلطة من السلطات بحيث لا يكون هناك تدخل او تأييد أو هيمنة سلطة على أخرى ووفقا لذلك لا يجوز الجمع بين عضوية البرلمان والوزارة وكذلك لا يوجد مبدأ المسؤولية الوزارية المعروفة في النظام البرلماني ومن وبالتالي لا يستطيع البرلمان سحب الثقة من الوزارة لان الوزراء مسؤولين امام رئيس الدولة فقط وهو غيرسياسيا امام البرلمان ومقابل ذلك لا يحق له حل البرلمان[2].

3-في النظام الرئاسي يتولى رئيس الدولة اختيار الوزراء (الحكومة) دون تدخل السلطات الاخرى فهو الذي يقوم بتعيينهم واعفاءهم من مناصبهم ووفقا لذلك فأن الوزراء مسؤولين امامه فقط وليس امام البرلمان كما يتميز النظام الرئاسي بعدم وجود مجلس الوزراء كما هو الحال في النظام البرلماني، فالرئيس المنتخب هو ممثل للسلطة التنفيذية والوزراء ما هم الا مساعدين له[3].

4-تقدير النظام الرئاسي: إن اهم ما يميز النظام الرئاسي هو اتسامه بالقوة التنفيذية، فهو الذي يتولى زمامها من الناحية الفعلية فيفوق في مركزه مركز رئيس الدولة في النظام البرلماني[4].ومن المميزات الأخرى، توفيره الاستقرار السياسي لمرحلة انتخابية كاملة، وهو نظام ناجح في البلدان ذات التجربة الديمقراطية المتكاملة والتي يكون فيها مستوى النضوج والوعي السياسي عاليين، اما عن عيوبه فأهمها، الغاءه لمبدأ المسؤولية السياسية مما يعطي امكانية التهرب منها وصعوبة معرفة المسؤول الحقيقي عند الخطأ [1] .

[1] عبد الغني بسيوني، مصدر سبق ذكره، ص 280.

[2]يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، (بيروت: دار النهضة العربية، 1969)،ص 363 .

[3] للمزيد ينظر: ثناء فؤاد عبدالله ،اليات التغيرالديمقراطي في الوطن العربي،(بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،1997)،ص256.

[4] محمد كامل ليلة، مصدر سبق ذكره، 597 .

المبحث الثاني: التحول الى النظام الرئاسي بعد انتقال العراق من مرحلة الشمولية الى مرحلة الديمقراطية

اختار واضعي دستور 2005 م النظام البرلماني كصيغة للحكم لقدرته على التعبير عن المصالح المتعددة والمتباينة للجميع وتوفير الاطار المناسب الذي يضمن هذه المصالح ويعمل للتوفيق فيما بينها ويتجاوز تناقضاتها وحلها بطرق سلمية، ولكنه لم ينجح في تحقيق الاهداف المرجوة منه مما ولد جدلاً واسعاً حول استبداله بالنظام الرئاسي.

سنتناول في هذا المبحث معوقات التحول الى النظام الرئاسي، الامر الذي يتطلب قبل ذلك تسليط الضوء على طبيعة النظام البرلماني وفق دستور العراق الدائم لعام 2005.

المطلب الأول: طبيعة النظام البرلماني وفق دستور العراق الدائم لعام 2005م

ان قوة اي دولة تتجسد في دستورهاوذلك لان الاخير سيبين طبيعة العلاقة بين السلطة والمواطن وطبيعة ممارسة السلطة لسلطتها وتوافق الحقوق والحريات، فضلاً عن بيان طبيعة ونوع النظام السياسي[1]. وبقدر تعلق الامر بالنظام السياسي العراقي فقد بين دستوره الدائم لعام 2005 م، اعتماد المشرع العراقي النظام البرلماني وتفضيله عن الانظمة الديمقراطية الاخرى[2] ، على اعتبار انه اكثر الانظمة السياسية تناغماً مع الواقع العراقي واقربهم للديمقراطية، فالدول التي تتميز بالتعدد وتعاني من انقسامات حادة تتطلب نظاما يتيح مشاركة واسعة في السلطة ويوفر بيئة مناسبة لتعددية حزبية تعبر عن رؤى المكونات المتعددة للمجتمع والنظام البرلماني يوفر ذلك[3].ومن اهم ما يتميز به النظام السياسي البرلماني كفالته التوازن والتعاون المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية والمراقبة المتبادلة التأثير بينهما ومن ثم يفترض المساواة بينهما فلا تطغى احداهما على السلطة الاخرى . وعلى الرغم من تبني الدستور العراقي لعام 2005 م ،مبدأ توزيع السلطة من خلال اقراره لمبدأ الفصل بين السلطات، الا انه لم يفلح في تحقيق التوازن والمساواة فيما بينهما عندما قام بتوزيع الاختصاصات، الامر الذي انعكس بظله ايضاً على جوانب التعاون المتبادل المفترض حصوله ونفس الامر ينسحب على اليات الرقابة المتبادلة ،وتؤكد العديد من مضامين الدستور أن لرئيس الجمهورية

[1] علي هادي حميدي الشكراوي ،النظم السياسية المعاصرة،(القاهرة: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2014)،ص320

[2] عبدالعظيم جبر حافظ، نقد الدستور: دراسة سياسية نقدية لأبرز إشكاليات الدساتير العراقية 1925–2005م،(العراق:دار الكتب والوثائق ،مكتبة علي الشندي،2020)، ص152.

[3] فدوى مرابط، السلطة التنفيذية في بلدان المغرب العربي،(بيروت:مركز دراسات الوحد العربية، 2010)ص163.

صلاحيات تنفيذية وقضائية أضافة الى صلاحياته التشريعية , ووفقا لذلك فأن رئيس الجمهورية لا يسود فقط وأنما يحكم ، وفي مقابل ذلك أقرار الدستور لمسؤوليته امام البرلمان، وهذا التنظيم الدستوري مخالف لأسس النظام البرلماني بأنه يسود دون مسائلة (لا سلطة لا مسؤولية)[1].

فضلا الى الاختصاصات الإضافية الممنوحة للبرلمان والمنافسة لصلاحيات رئيس الوزراء والتي ادت الى اضعاف دور الوزارة (الحكومة)، في حين ان الاخيرة تمثل حجر زاوية النظام البرلماني وهي الجزء الفعال من السلطة التنفيذية والتي تمارس السلطة من الناحية الفعلية[2]. فبدلاً من ان يؤسس النظام البرلماني العراقي علاقة افقية بين المؤسسات الدستورية على غرار النظام البرلماني التقليدي، جاءت العلاقة عمودية متدرجة، ففي قمة الهرم البرلمان ثم رئيس الجمهورية ومن ثم مجلس الوزراء وعندما تهيمن سلطة على اخرى يفضي ذلك الى الاخلال بأسس وخصائص النظام البرلماني[3]. وكان من نتيجةالقفزعلى الصلاحيات الممنوحة لكل سلطة حسب الدستور وضعف العلاقة والانسجام بينهما وتداخل الواحدة بالاخرى، الوقوع بالعديد من الازمات ذات الطابع السياسي والاقتصادي، وما رافق ذلك من ضعف في العملية السياسية وتراجع المعايير الديمقراطية للنظام السياسي القائم[4] . فضلاً عن تبني الديمقراطية التوافقية كالية سياسية لادارة الحكم، فالديمقراطية لا تتوافق مع بنية المجتمع المتعدد غير المتجانس لانها في الغالب ستؤدي الى استبداد الاكثرية وبالتالي انعدام الاستقرار، ولا يمكن تحقيق الاخير الا من خلال الية تستوعب صراعات المجتمعات التعددية وتعزز بدلاً من

[1] علي هادي حميدي الشكراوي، مصدر سبق ذكره،ص 320 .

*رئيس الجمهورية يستطيع ان يقدم طلبا الى مجلس النواب لسحب الثقة من رئيس الوزراء وان يقوم مقامه عند خلو المنصب وان يشترك في اقتراح تعديل الدستور وان يصدر العفو الخاص والدعوة لجلسة استثنائية لمجلس النواب وتمديد دورة انقاده. للمزيد ينظر:المواد (60/اولا)،(58/اولا وثانيا)،(61/ثامنا ب-ا)،(81/اولا)،من دستور العراق الدائم لعام 2005.

**مظاهر هيمنة البرلمان في الدستور العراقي:

انتخاب رئيس الجمهورية، المادة (61/ثالثا)،من دستور العراق الدائم لعام 2005.

الموافقة على التعيينات التي يقرها مجلس الوزراء، المادة (61/خامسا) من دستور العراق الدائم لعام2005.

[2] عبد العظيم جبر حافظ، نقد الدستور، مصدر سبق ذكره، ص17

[3] عبدالعظيم جبر حافظ، مستقبل النظام السياسي البرلماني في العراق بعد عام 2005، مجلة حمورابي للبحوث والدراسات، مركز حمورابي للبحوث والدراسات، العدد(41)،(بغداد،2020)،ص17.

[4] مصطفى صادق عواد الكبيسي، الإصلاح السياسي: المعوقات والحلول،) الإسكندرية: دار الكتب والدراسات العربية،2021)،ص113.

ذلك التوافق بين المجموعات المختلفة [1]. وبعد التغيير السياسي في العراق فرض الواقع السياسي والاجتماعي نفسه على تبني الديمقراطية التوافقية كأسلوب لممارسة السلطة[2]

وبدلاً من أن تمثل الية استدراجيه لأدارة النزاع بالتعاون والوفاق بين مختلف الاطراف السياسية ،ادى تطبيقها الى اضعاف الهوية الوطنية وتغييب المواطنة بوصفها احدى اسس بناء الدولة الحديثة المعتمدة على المساواة بين المواطنين وبناء رمزية وطنية جمعية تخترق جميع الانتماءات الثانوية بسبب تفضيلها البناء والاستقطاب المجتمعي العمودي على حساب الرابط الجمعي الوطني[3]وقد قادت عملية بناء الديمقراطية في العراق بصورتها المشوهة القائمة على اساس التوافقية الى عدة اشكاليات والتي انعكست على طبيعة وبنية النظام السياسي في العراق، فتوزيع الوظائف العامة والمناصب على اساس الياتها ادى بالنتيجة الى قيام نظام سياسي بعيد عن بعض القواعد العامة في العمل الديمقراطي،يقوم في الظاهر على اساس توزيع السلطات وفي المضمون على اساس نسبة المكون ، وبدل ان تمثل وسيلة لتحقيق الانسجام الاجتماعي تحولت الى مصدر من مصادر التوتر والتنافر وانعكس ذلك بدوره على النظام السياسي ومؤسساته[4]،فعرقلت رسم السياسة العامة وادت الى خلل وترهل في السلطة التشريعية وعطلت القرار التشريعي والتنفيذي وفي نفس الوقت الدور الرقابي الذي يجسد صمام الامان من تعسف السلطة التنفيذيةوغيبت المعارضة بفعل اشتراك جميع الكتل والاحزاب في البرلمان[5].فلم تنجح في تحقيق تقدم نحو الاستقرار والرفاهية وعلى العكس تسببت في ضعف اداء المؤسسات الرسمية للنظام السياسي[6]،وبدل ان تكون الحل المناسب لاحتواء الصراع ودعم

[1]آرنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة: حسني زينة،(بيروت: مركز الدراسات الاستراتيجية،2006)،ص6.

[2] ياسين سعد محمد البكري، إشكاليات الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، العدد(27)،(بغداد،2009)،ص 72.

[3] حسن تركي عميد، اشكاليات التحول الديمقراطي في العراق. دراسة في الديمقراطية التوافقية، مجلة ديالى، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، جامعة ديالى، العدد(58)،(ديالى،2013)، ص ص 941و942.

[4] سعد شهاب احمد الشيخ، الديمقراطية التوافقية وانعكاسها على الاداء السياسي للنظام السياسي العراقي بعد عام 2005م، (برلين :المركز الديمقراطي العربي،2022)،ص 931 –932.

[5] اسعد طارش عبدالرضا وفراس كوركيس عزيز، التطورات السياسية في العراق بين الديمقراطية والتوافقية، مجلة دراسات دولية، ،مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية،جامعة بغداد،العدد(63)،(بغداد، 2015) ،ص 258.

[6] سعد شهاب احمد الشيخ، مصدر سبق ذكره،ص139

الاستقرار في مرحلة مااوجدت اشكاليات عرقلت من عمل الدولة ومن ثم التوجه بالنظام السياسي القائم الى مزيد من اللااستقرار السياسي[1]. وبهذا فان الديمقراطية التوافقية شكلت معوق امام تحقيق فاعلية النظام السياسي خلقت تحديات داخل بنية المجتمع تمثلت بالاندماج وفي بنية النظام السياسي تمثلت بالمواطنة.

المطلب الثاني: معوقات التحول الى النظام الرئاسي

ان تغيير نظام سياسي قائم في بلد ما والأنتقال الى نظام جديد يعزى الى الازمات السياسية التي يعيشها ذلك البلد, فإذا عجز النظام السياسي عن تأمين الاستقرار السياسي وتخطي الازمات التي يعيشها من خلال تغييرات في داخله يظهر البحث عن نظام سياسي مختلف[2].وبقدر تعلق الامر بالعراق، فبعد كل ازمة سياسية او انسداد سياسي تتعالى الاصوات وتزداد المطالبات بالتخلي عن النظام البرلماني و يطرح الخيار الرئاسي كحل للخروج من ازمة النظام القائم وتحقيق الاستقرار السياسي ،الا انه واجه عدد من المعوقات التي حالت دون تطبيقه من أهمها:

1-نعديل الدستور:يعد الدستور العراقي الدائم لعام 2005 م ، من الدساتير الجامدة ذلك من خلال ما ورد في المادة (126/ ثانياً)، والتي جاءت لتبين كيفية تعديله اذ جاء في الفقرة الاولى بأنه يتم اقتراح تعديل الدستور من قبل رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء مجتمعين او من قبل خمس اعضاء مجلس النواب كما جاء في الفقرة الثانية من نفس المادة ، ان لا يتم التعديل الا بعد موافقة ثلثي اعضاء مجلس النواب عليه ثم موافقة الشعب من ثم مصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة ايام فأن لم يصادق رئيس الجمهورية على التعديل بعد انتهاء تلك المدة يعد التعديل مصادقاً عليه[3]. ومما زاد من جمود الدستور اكثر المادة (142) والتي

[1] امنة محمد علي ،اشكالية تجربة الديمقراطية التوافقية في العراق،مجلة المستنصريةللدراسات العربية والدولية، كلية العلوم السياسية ،الجامعة المستنصرية،العدد(51)،(بغداد، 2015) ،ص 41.

[2] برهان الدين رضوان واخرون،النظام الرئاسي والتحول السياسي في تركيا،(اسطنبول :مركز الدراسات السياسية والاقتصادية،2018) ،ص 25.

*بعد كل ازمة سياسية تعتري النظام السياسي العراقي تتعالى اصوات بعض القوى السياسية العراقية باعتماد النموذج الرئاسي كحل لتجاوز الأزمات، ومنهم قيس الخزعلي الأمين العام لعائب أهل الحق، القاضي فائق زيدان رئيس مجلس القضاء الاعلى،ونوري المالكي رئيس ائتلاف دولة القانون، للمزيد ينظر: زهير الحسني ، إصلاح النظام السياسي العراقي والتحول نحو النظام الرئاسي،(العراق:مركز البيدر للدراسات والتخطيط،2022).

[3] المادة(126/ثانيا)،من دستور العراق الدائم لعام 2005.

اوكلت الى مجلس النواب تشكيل لجنة تكون ممثلة للمكونات الرئيسية في المجتمع العراقي تكون مهمتها تقديم تقرير الى مجلس النواب عن التعديلات التي يمكن اجرائها على مواد الدستور[1]، مما يجعل عملية التحول من النظام البرلماني الى النظام الرئاسي امر في غاية الصعوبة لصعوبة التعديلات الدستورية التي يتطلبها النظام لكي يتحول الى نظام رئاسي.

2-التخوف من ترسيخ الدكتاتورية: يعتقد معظم الباحثون ان نجاح النظام الرئاسي يتوقف على مدى الوعي القومي والسياسي لدى الشعب ومدى تجاوبهم مع النظام فهذا النظام يمنح لرئيس الدولة سلطة قوية يمكن ان تؤدي اذا لم يدرك الشعب المعنى الحقيقي لمبدأ الفصل بين السلطات الى الدكتاتورية الفردية او انتشار الفوضى والانقلابات[2]. فقد اثبتت بعض النماذج العملية ان رئيس الدولة في النظام الرئاسي يمكن ان يستفرد بالحكم بداعي انه منتخب من الشعب فيعطي لنفسه صلاحيات واسعة كالمبالغة في اصدار التشريعات الفرعية ، الامر الذي يقوي من مركزه على حساب شعبه من جهة وعلى حساب السلطات الأخرى من جهة ثانية، وفي نماذج أخرى يقوم بإجراء تعديلات دستورية عميقة تساعد على تجسيد النظام الدكتاتوري[3].ومع التسليم بنجاح النظام الرئاسي في الولايات المتحدة الامريكية ، فلا يمكن ان ينجح في كل الدول فقد فشلت العديد من الدول الافريقية التي تبنت النظام الرئاسي في تجسيد انظمة حكم رشيدة وتحولت الى انظمة حكم شمولية افرغت النظام الرئاسي من جوهره [4].بالتالي فأن النظام الرئاسي يقف امام عائق اخر يحول دون تحقيقه الا وهوالتخوف الاجتماعي مما قد يفضي اليه هذا التحول من تركيزللسلطة التنفيذية بيد رئيس الدولة المنتخب من قبل الشعب فيتحول الى دكتاتور .

3-الديمقراطية التوافقية و آلياتها:يقتصر تطبيق الديمقراطية التوافقية في الغالب على النظام البرلماني مع استبعاد نسبي للنماذج الاخرى ومنها النظام الرئاسي، فهي تتطلب تأثير اكبر للسلطة التنفيذية في مواجهة السلطة التشريعية والانظمة الرئاسية تجعل ذلك التأثير صعباً للغاية لما تتسم به من جمود في التعاون بين

[1] المادة (142)، من دستور العراق الدائم لعام 2005م.

[2] محمد المجذوب، الوسيط في القانون الدستوري اللبناني، (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2018،) ،ص 114.

[3] جباري لحسن زين الدين، الطبيعة القانونية للنظام الرئاسي ودوره في تجسيد قيم الديمقراطية،مجلة القانون العام الجزائري والمقارن ،جامعة جيلالي ليباس سيدي بالعباس، العدد(02)،(الجزائر،2020) ،ص 54.

[4]المصدرنفسه، ص57.

السلطات والاستقلالية الكبيرة للسلطة التنفيذية[1]. وتتمثل قيمتها الاسياسية من تحقيق الاستقرار الذي يعتمد بالمقام الاول على الاندماج الذي يعزز من خلال التمثيل الواسع في كل من الهيئة التشريعية والحكومة والنظام البرلماني يوفرهذه الميزة[2] والتحول الى نظام بصيغة مختلفة سيولد اثار سلبية بسبب طبيعة المجتمع العراقي التعددي الذي لا يقبل تجاهل اي نوع من التنوعات والتي لابد ان تكون ممثلة وهذا يخالف طبيعة النظام الرئاسي بالاضافة الى ارتكاز الديمقراطية التوافقية على مبدأ النسبية في المؤسسات السياسية والادارية اي عن طريق (المحاصصة) بين المكونات الاجتماعية التي تكون المعيار الاساس الى توزيع الوظائف العامة وبالتالي فأن هذا سيشكل صعوبة في تطبيق النظام الرئاسي في العراق كون ان الاخير يعتمد على اختيار وزارءه من قبل رئيس الدولة وهذا لا يتماشى مع نظام الحصص والتوافقات الموجودة في العراق[3].

4-التعددية الحزبية:فمن احدى المعوقات التي تحول دون تطبيق النظام الرئاسي هو النظام المتعدد الاحزاب الذي يضعف العلاقة بين البرلمان والحكومة (سواء في النظام الرئاسي او البرلماني)، حيث لا تتوافر لحزب واحد الاغلبية فأنه يتعين اللجوء الى الحكومات الائتلافية الغير متجانسة مما يساهم في سقوطها والتي غالباً ما تثير ازمة سياسية بين الحكومة والبرلمان او رئيس الدولة والبرلمان،ويزداد النظام المتعدد الاحزاب تأثيراً على مبدأ الفصل بين السلطات بزيادة درجة الجمود وعدم المرونة التي تتصف بها غالباً الاحزاب السياسية الى حالة التعدد وهذا بدوره يؤدي الى ايجاد فصل اخر للسلطات يقوم على مستوى افقي[4] .

[1] لاري دايموند ومارك .ف.بلانتر،الديمقراطية،(لبنان :شركة المطبوعات للتوزيع والنشر،2016) ،ص 2.

[2]المصدر نفسه، ص 240.

[3] جابر حبيب جابر،الانسداد السياسي :الاستبداد وحلم الديمقراطية في العراق،(القاهرة :دار التنوير للطباعة،2015)،ص 45.

[4] محمد الشافعي ابو راس ، التنظيمات السياسية الشعبية، (القاهرة: عالم الكتب،1974)،ص386 .

*ان الاحزاب السياسية هي اهم المستلزمات الرئيسية ومهمة لبنية النظام السياسي التي تؤدي الى تحقيق الديمقراطية، فالاخيرة تحتاج الى احزاب سياسية قادرة على تأطير العمل السياسي الجماهيري من اجل تحقيق اهدافها ، وهذا ما لا يوجد في العراق،بسبب ان احزابه لا تعدو ان تكون واجهات لشخصيات سياسية او عشائرية او دينية او طائفية ، واعتماد الاحزاب في تكوينها على منطلقات قومية ودينية وطائفية يقود الى صراع فيما بينها مما يؤدي الى تشكيل حكومات ائتلافية وتوافقية ضعيفة لا تتصف بالاستقرار والثبات كما انها تكون غير قادرة على توفير كافة الخدمات المطلوبة منها .للمزيدانظر:مصطفى صادق عواد الكبيسي ،مصدر سبق ذكره،ص ص97-101.

ويتضح مماسبق ان المعطيات السياسية والاجتماعية والثقافية في العراق لم تكن ملائمة لتبني النظام الرئاسي فالاخير لا يمكن استيراده ونجاحه الا بعد تهيئة مستلزماته وبيئته ومقوماته المتمثلة بوجود احزاب منتظمة وراي عام متماسك وشعب يتمتع بالوعي والثقافة السياسية وقوانين تتجاوب مع تطلعات الشعب وديمقراطية راسخة ومؤسسات ناضجةوهذا ما يفسرنجاحه في دول وفشله في دول اخرى.والنظام السياسي العراقي القائم مهيىء للعمل والاستقرارلغاية الان ،لكن تطبيق النصوص الدستورية يختلف عن كتابتها ،فالنهج الذي اتبعه عبر اتخاذه التوافقية والمحاصصة كوسيلة لتسلم السلطة بين المكونات السياسية قد انعكس سلبا على كل اركان النظام وعلى اداءه وطريقة عمله كون المحاصصة قامت بتوزيع السلطة على أسس ثانوية، مما افقد النظام وحده بناءه وانسجامه الوظيفي واستقراره،وان احد سبل اعادة فاعلية النظام السياسي في العراق تكمن في كيفية تولي السلطة وابعادها عن الاساليب غير الديمقراطية وفي مقدمتها اليات الديمقراطية التوافقية التي اعتمدت كبديل عن معيار الكفاءة والمهنية وتكافىء الفرص في ادارة هذه السلطةكما نص على ذلك الدستور العراقي مع التاكيد على ان الدعوة الى الحدمن التوافقية ليس بقصد الغاء الشريك الاخر بل بقصد التأسيس لبيئة سياسية فاعلة وهذه تتطلب وجود سلطة سياسية قوية لتصحيح الاختلالات السابقة وضرورة طرح موضوع تعديل المواد الدستورية الخاصة بطبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، بما يؤمن اقامة التوازن والتعاون بينهما مع الرقابة المتبادلة التاثيركما ان المأسسة تبدو هي الاخرى احد اهم الاليات التي تمكن النظام السياسي من القيام بوظائفه بدلا من شخصنة المؤسسات التي تلمس بوضوح فيه وتفعيل دور المعارضة السياسية المغيبة بسبب التوافقية، والعمل على ايجاد نظام انتخابي جديد يضمن التمثيل الواسع للشعب العراقي والذي من خلاله سيؤمن ايجاد الاغلبية التي تستطيع بدورها تشكيل حكومه الاغلبية ترسخ مبادىء نظام سياسي برلماني قادر على تجاوز الانقسامات وبناء الثقة السياسية والمجتمعية بين القوى السياسية والاجتماعية العراقية والتي من شأنها توطيد اواصر العلاقات بين ابناء المجتمع العراقي بمايؤمن تحقيق المواطنة والوحدة الوطنية التي ستسهم في ترصين دعائم الاستقرار السياسي والاجتماعي .

الخاتمة

ان النظام البرلماني يمثل نمط الحكم الانسب والنظام الملازم لأدارة المجتمعات المتنوعة، كي يكون هناك قوة للبرلمان التمثيلي المنتخب فالبرلمان سيمثل جميع التنوعات في المجتمع، و العراق من ضمن المجتمعات المتنوعة، فالنظام الملائم له هو النظام البرلماني ،والتحول الى النظام الرئاسي في العراق هو امر في غاية الصعوبة لوجود عوامل تحول دون تطبيقه فنجاح اي نظام مرهون بتوافر مستلزماته وبيئته ومقوماته، وهذا ما يفسر عدم ملائمته لمعطيات الواقع السياسية والاجتماعية والثقافية.فتشخيص مشكلات النظام السياسي القائم وتقويمها ومعالجة مكامن الخلل فيه بما يعمل على مواءمته للواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي ويختزل جميع التناقضات والتقاطعات، والعمل بالقواعد والإجراءات السليمة والصحيحة لاي نظام سياسي من شأنها ان تديم وجوده وتفعل اداءه بما يخدم الاهداف المرجوة، وهذا بدوره يحتاج الى ارادة سياسية حقيقية.

الاستنتاجات:

1 –ان المشكلةلاتكمن في شكل النظام السياسي المعتمد بل في الصياغة المشوهة لبعض المواد الدستورية والتي اخلت بأحدى ركائز النظام السياسي وفي جوهر السلطة التي قامت على أساس التوافق والمحاصصة.

2–يعد النظام الرئاسي من أكثر الأنظمة انتشاراً وحداثة غير ان ذلك ليس معناه انه الافضل فتجسيد القيم الديمقراطية لم يعد مرتبطاً بنوع النظام المعتمد.

3–لا يمكن تطبيق النظام الرئاسي، الا بوجود الاغلبية السياسية ومؤسسات دستورية ناضجة وديمقراطية راسخة.

Conclusion:

The parliamentary system represents the most suitable model of governance and the system best suited for managing diverse societies. In order for the parliamentary system to be effective, there needs to be a strong elected representative parliament that encompasses all diversities within the society. Iraq, being among the diverse societies, finds the parliamentary system most appropriate for it.Transitioning to a presidential system in Iraq is extremely challenging due to factors hindering its implementation. The success of any system depends on the availability of its prerequisites, environment, and components. This explains its incompatibility with the political, social, and cultural realities. Diagnosing the problems of the existing political system, evaluating them, addressing the areas of dysfunction, and aligning it with the political, social, economic, and cultural realities, while resolving contradictions and intersections, and adhering to sound and proper rules and procedures of any political system, is essential for sustaining its existence and achieving desired objectives. This, in turn, requires genuine political will.

Results:

1-The problem lies not in the form of the adopted political system but in the distorted formulation of some constitutional articles, which have undermined one of the pillars of the political system, and in the essence of power built on consensus and quota.

2- The presidential system is among the most widespread and modern systems, but that does not necessarily mean it is the best, as embodying democratic values is no longer tied to the type of system adopted.

3-The presidential system cannot be implemented without political majority and mature, firmly democratic constitutional institutions.

قائمة المصادر :

اولا:الدساتير

1)دستور العراق الدائم لعام 2005م.

ثانيا:الكتب العربية والمترجمة

1) آرنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد،ترجمة حسني زينة،(بيروت:مركز الدراسات الاستراتيجية ،2006).
2) برهان الدين رضوان وأخرون، النظام الرئاسي والتحول السياسي في تركيا،(اسطنبول :مركز الدراسات السياسية والاقتصادية ،2018).
3) ثناء فؤاد عبدالله ،اليات التغيرالديمقراطي في الوطن العربي،(بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية،1997).
4) جابر حبيب جابر،الانسداد السياسي :الاستبداد وحلم الديمقراطية في العراق ،(القاهرة :دار التنوير للطباعة،2015).
5) حميد حنون خالد،الوظيفة التنفيذية لرئيس الدولة في النظام الرئاسي ،(القاهرة: دار عطوة للطباعة،1981).
6) سعد شهاب احمد الشيخ، الديمقراطية التوافقية وانعكاسها على الاداء السياسي للنظام السياسي العراقي بعد عام 2005م، (برلين: المركز الديمقراطي العربي،2022).
7) سليمان الطماوي ، مبادئ القانون الدستوري ، (القاهرة: دار الفكر العربي،1958) .
8) السيد صبري ، مبادئ القانون الدستوري ، (لقاهرة :مكتبة عبدالله وهبة ،1949).
9) عبد الحميد متولي ، القانون الدستوري والانظمة السياسية،(مصر: دار المعارف،1961).
10) عبد الغني بسيوني،الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري،(الإسكندرية:مطابع السعدني،2004).
11) عبدالعظيم جبر حافظ،نقد الدستور:دراسة سياسية نقدية لابرز اشكاليات الدساتير العراقية 1925–2005م،(العراق:دار الكتب والوثائق ،مكتبة علي الشندي،2020).
12) عبدالكريم علوان, النظم السياسية والقانون الدستوري, (عمان : دار الثقافة للنشر والتوزيع,1999).
13) عصام علي الدبس، النظم السياسية: اسس التنظيم السياسي،(الاردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع ،2010).
14) علي هادي حميدي الشكراوي ،النظم السياسية المعاصرة،(مصر:دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2014).
15) فدوى مرابط،السلطة التنفيذية في بلدان المغرب العربي،(بيروت:مركز دراسات الوحد العربية، 2010).
16) لاري دايموند ومارك .ف.بلانتر،الديمقراطية،(لبنان :شركة المطبوعات للتوزيع والنشر،2016.
17) محمد الشافعي ابو راس ،التنظيمات السياسية الشعبية، (القاهرة:عالم الكتب،1974).
18) محمد المجذوب ،الوسيط في القانون الدستوري اللبناني،(بيروت :منشورات الحلبي الحقوقية، 2018) .
19) محمد كامل ليلة، النظم السياسية، (القاهرة:دار الفكر العربي ،1961).
20) مصطفى صادق عواد الكبيسي، الإصلاح السياسي :المعوقات والحلول ،(الاسكندرية:دار الكتب والدراسات العربية،2021).
21) نعمان الخطيب،الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، (القاهرة: دارالثقافة للنشر والتوزيع ،1983).
22) يحيى الجمل،الانظمة السياسية المعاصرة،(بيروت :دار النهضة العربية، 1969) .

ثالثا:البحوث والدراسات

1) اسعد طارش عبدالرضا وفراس كوركيس عزيز، التطورات السياسية في العراق بين الديمقراطية والتوافقية ،مجلة دراسات دولية، ،مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد(63)،(بغداد ،2015).

2) امنة محمد علي ،اشكالية تجربة الديمقراطية التوافقية في العراق،مجلة المستنصريةللدراسات العربية والدولية، كلية العلوم السياسية ،الجامعة المستنصرية،العدد(51)،(بغداد، 2015).

3) جباري لحسن زين الدين،الطبيعة القانونية للنظام الرئاسي ودوره في تجسيد قيم الديمقراطية،مجلة القانون العام الجزائري والمقارن ، جامعة جيلالي ليباس سيدي بالعباس، العدد(02)،(الجزائر،2020).

4) حسن تركي عميد، اشكاليات التحول الديمقراطي في العراق .دراسة في الديمقراطية التوافقية ،مجلة ديالى ،كلية التربية للعلوم الانسانية جامعة ديالى، العدد(58)،(ديالى،2013).

5) عامر عياش, طبيعة النظام البرلماني في دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ, مجلة الحقوق, كلية القانون, الجامعة المستنصرية ،العددان(11-12)،(بغداد ،2011).

6) عبدالعظيم جبر حافظ، مستقبل النظام السياسي البرلماني في العراق بعد عام 2005 ، مجلة حمورابي للبحوث والدراسات، ،مركز حمورابي للبحوث والدراسات ،العدد(41)،(بغداد، 2022).

7) ياسين سعد محمد البكري،اشكاليات الديمقراطية التوافقية وانعكساتها على التجربة العراقية،مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، ،كلية العلوم السياسية الجامعة المستنصرية، العدد(27)،(بغداد،2009).

The References:

First:Constitutions

1) The Iraqi constitution of 2005.

Second:Arabic andtranslated books:

1) Arend Lijphart, Consociational Democracy in a Plural Society, translated by Hosni Zainah, (Beirut: Center for Strategic Studies, 2006).

2) Burhanuddin Ridwan and others, The Presidential System and Political Transformation in Turkey, (Istanbul: Center for Political and Economic Studies, 2018).

3) Essam Ali Al-Dibs, Political Systems: Fundamentals of Political Organization, (Jordan: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, 2010).

4) Fadwa Marabet, The Executive Authority in the Maghreb Countries, (Beirut: Center for Arab Unity Studies, 2010).

5) Hamid Hanoun Khalid, The Executive Function of the Head of State in the Presidential System, (Cairo: Dar Atwa for Printing, 1981).

6) Jabir Habib Jabir, Political Stalemate: Despotism and the Dream of Democracy in Iraq, (Cairo: Dar Al-Tanweer for Printing, 2015).

7)Larry Diamond and Marc F. Plattner, Democracy, (Lebanon: Publishing and Distribution Company, 2016).

8) Mohamed Al-Majzoub, The Intermediate in Lebanese Constitutional Law, (Beirut: Al-Halabi Legal Publications, 2018).

9) Mohamed El-Shafie Abu Ras, Popular Political Organizations, (Cairo: Alam Al-Kutub, 1974).

10) Mohamed Kamel Layla, Political Systems, (Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1961).

11) Mustafa Sadiq Awad Al-Kubaisi, Political Reform: Obstacles and Solutions, (Alexandria: Dar Al-Kutub wal-Dirasat Al-Arabiya, 2021).

12) Nouman Al-Khatib, Political Parties and Their Role in Contemporary Governance Systems, (Cairo: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, 1983).
13) Saad Shahab Ahmed Al-Sheikh, Consociational Democracy and its Impact on the Political Performance of the Iraqi Political System after 2005, (Berlin: Arab Democratic Center, 2022).
14)Suleiman Al-Tamawi, Principles of Constitutional Law, (Cairo: Dar Al-Fikr Al-Arabi, 1958).
15)Thanaa Fouad Abdullah, Mechanisms of Democratic Change in the Arab World, (Beirut: Center for Arab Unity Studies, 1997).
16)Yahiya Al-Jamal, Contemporary Political Systems, (Beirut: Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1969).
17)Abdel Azim Jabr Hafez, Critique of the Constitution: A Political Critique Study of the Prominent Issues of Iraqi Constitutions from 1925 to 2005, (Iraq: Dar Al-Kutub wal-Watha'iq, Ali Al-Shendi Library, 2020).
18)Abdel Ghani Bassiouni, The Intermediate in Political Systems and Constitutional Law, (Alexandria: Al-Saadani Printing Press, 2004).
19)Abdel Hamid Metwally, Constitutional Law and Political Systems, (Egypt: Dar Al-Maaref, 1961).
20) Abdel Karim Alwan, Political Systems and Constitutional Law, (Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution, 1999).
21) Ali Hadi Hamidi Al-Shakrawi, Contemporary Political Systems, (Egypt: Dar Al-Nahda Al-Arabiya for Publishing and Distribution, 2014).
22) Larry Diamond and Marc F. Plattner, Democracy, (Lebanon: Publishing and Distribution Company, 2016).

Third:Research and Studies

1) Abdel Azim Jabr Hafez, The Future of the Parliamentary Political System in Iraq after 2005, Hammurabi Journal for Research and Studies, Hammurabi Center for Research and Studies, Issue (41), (Baghdad,2022).
2) Amer Ayash, The Nature of the Parliamentary System in the Iraqi Constitution of 2005, Al-Huqooq Journal, College of Law, Al-Mustansiriya University, Issues (11-12), (Baghdad,2011).
3) Asaad Tarish Abdul-Ridha and Firas Korkis Aziz, Political Developments in Iraq between Democracy and Consociationalism, International Studies Journal, Center for Strategic and International Studies, University of Baghdad, Issue (63), (Baghdad,2015).
4) Amina Mohammed Ali, The Problem of Consociational Democracy in Iraq, Al-Mustansiriya Journal for Arab and International Studies, College of Political Science, Al-Mustansiriya University, Issue (51), (Baghdad,2015).
5) Gabari Lahcen Zineddine, The Legal Nature of the Presidential System and its Role in Embodying Democratic Values, Algerian and Comparative Public Law Journal, Djilali Liabes University of Sidi Bel Abbes, Issue (02), (Algeria, 2020).
6) Hassan Turki Amid, The Problems of Democratic Transition in Iraq: A Study in Consociational Democracy, Diyala Journal, College of Education for Human Sciences, University of Diyala, Issue (58), (Diyala,2013).
7) Yaseen Saad Mohammed Al-Bakri, Problems of Consociational Democracy and its Impacts on the Iraqi Experience, Al-Mustansiriya Journal for Arab and International Studies, College of Political Science, Al-Mustansiriya University, Issue (27), (Baghdad)
8) Saeed, Q. A. (2019). Civil society organizations and peace building in Iraq after 2003 Assistant. Tikrit Journal For Political Science..